

إيثار الإنصاف في آثار الخلاف

وفي قصة العسيف أما الشاة والوليدة فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام م .
وروي أن أبا بكر جلد وغرب إلى فدك وعثمان جلد وغرب إلى مصر وعمر جلد نصر بن حجاج
وغربه إلى البصرة وكذا علي جلد وغرب إلى البصرة وكذا روي عن ابن مسعود والجواب أما
الحديث الأول فلو قلنا بجواز الجمع كان زيادة على ما تلونا من الكتاب وإنه نسخ وقد قال
الترمذي رواه ابن عيينة وهو غير محفوظ .
والحد يسقط بالشبهة فلا يثبت بخبر الواحد ثم هو منسوخ بالآية لما مر في المسألة الماضية
وحديث العسيف منسوخ أيضا لأنه موافق للأول .
وإنما فعل الصحابة فروى أن عليا هـ خالفهم في ذلك بدليل قوله كفى بالنفي فتنة ومع
مخالفته لإجماع أو يحمل على أنهم فعلوه بطريق السياسة والتعزير